

ما الحالات التي بموجبها يقوم حق التصحيح: ٢- ان يكون نشره للخبر تصحيحاً او رداً لما نشر في المطبوعة وهذا يتطلب ان يكون هناك خطأ ما في النشر بأي درجة خطأ في ذكر الواقعة او بعض تفاصيلها او حتى المناسبة التي حدثت فيها،